

قرار

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 3963.15 صادر في 15 من صفر 1437 (27 نوفمبر 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري -قطاع الفلاحة- كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى منشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

- المادة الأولى:** تنظم وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات -قطاع الفلاحة- عملية انتقاء لشغل المناصب التالية:
- رئيس قسم الري وإعداد المجال الفلاحي بالمديرية الجهوية للفلاحة لجهة الشرق؛
 - رئيس مصلحة الإعانات والتحفيزات بالمديرية الإقليمية للفلاحة بالدريوش.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس قسم في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات -قطاع الفلاحة-، المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- ✓ أن يتوفروا على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، وأن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة؛
- ✓ أن يتوفروا على تجربة في التسيير والتدبير الإداري والمالي لشغل المنصب المذكور؛
- ✓ وأن تكون لهم مؤهلات ومعرفة جيدة بالقطاع الفلاحي.

المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس مصلحة في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات -قطاع الفلاحة-، المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
- كما يفتح باب الترشيح، بصفة استثنائية، في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بهذه الوزارة - قطاع الفلاحة -:
- المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة: تحدد المهام الموكولة بالمناصب السالفة الذكر والكفاءات المطلوبة لشغلها طبقا لما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - وفي البطائق الوظيفية المعلنة بكل من الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة و الصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات- قطاع الفلاحة- www.agriculture.gov.ma والبوابة الإلكترونية لمديرية الموارد البشرية www.emploi-public.ma وكذلك بوابة التشغيل العمومي https://rh.agriculture.gov.ma

المادة الأخيرة: على الراغبين في الترشيح لشغل المناصب المشار إليها أعلاه التسجيل وجوبا عبر البوابة الإلكترونية https://candidature.agriculture.gov.ma، في أجل أقصاه 28 دجنبر 2023، حيث يمكنكم الإطلاع على المراحل التي يجب اتباعها للتسجيل وتحميل الوثائق المطلوبة

عن وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
مدير الموارد البشرية
إمضاء: عادل العنبر